مجلة العلوم القانونية والاجتماعية

Journal of legal and social studies

Issn: 2507-7333

Eissn: 2676-1742

طرق تسوية منازعات البنوك الاسلامية

Islamic Bank Dispute Resolution Methods

عثمان خليفي[1]*، ليلى بلواعر[2]،

[1] جامعة محمد لمين دباغين سطيف 2، (الجزائر)، at.khelifi@univ-setif2.dz، مخبر تطبيق التكنولوجيا الحديثة على القانون

[2] جامعة محمد لمين دباغين سطيف 2،(الجزائر)، l.belouar@univ-setif2.dz

تاريخ ارسال المقال: 2024/06/04	تاريخ القبول: 2024/08/01	تاريخ النشر: 2024/09/01

*المؤلف المرسل

الملخص:

تناولنا من خلال هذه الدراسة موضوع طرق تسوية منازعات البنوك الإسلامية، حيث تزايد خلال الآونة الأخيرة الطلب على منتجات الصيرفة الإسلامية سواء من قبل المؤسسات التجارية أو حتى الأفراد الراغبين في الاستثمار المالي لأصولهم مقابل أرباح خالية من الفوائد الربوية أو وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية.

وقد توصلنا من خلال هذه الورقة البحثية أن نظام عمل البنوك الإسلامية ومؤسساته المالية مختلفة يقدم مزايا وامتيازات قوية من شأنها أن تحرك عجلة التنمية والاقتصاد وحركة رؤوس الأموال، إلا أن هذا لا يمنع من وقوع بعض المنازعات بين هذه المؤسسات المالية فيما بينها أو بين المتعاقدين، هذا ماي تطلب تسوية هذه المنازعات بطرق القضائية المعتادة، أو عن طرق بديلة لحل المنازعات القائمة على التحكيم والمصالحة.

الكلمات المفتاحية: منازعات البنوك الإسلامية، منتجات الصيرفة الاسلامية، الطرق القضائية، التحكيم، المصالحة

Abstract :

This study delves into the various methods employed to resolve disputes arising within the realm of Islamic banking. The demand for Islamic banking products has witnessed a remarkable surge in recent times, stemming from both commercial establishments and individuals seeking investment opportunities for their assets that adhere to Sharia principles and are free from interest-based returns.

Our research paper unveils that the operational framework of Islamic banks and financial institutions offers a comprehensive set of advantages and privileges that effectively drive economic growth, development, and capital movement. However, the occurrence of disputes between these financial institutions or among their contracting parties remains a possibility. Consequently, the amicable resolution of these disputes necessitates the adoption of either conventional judicial procedures or alternative dispute resolution mechanisms, such as arbitration and reconciliation.

Keywords: Islamic banking disputes, Islamic banking products, Judicial methods, Arbitration, Reconciliation

مقدّمة:

تقوم البنوك الإسلامية بالاعتماد على العديد من القوانين والأنظمة الخاصة بالشريعة الإسلامية. هذه الأخيرة التي تقوم على أساس تجنب التعامل بنظام الفوائد، عكس ما هو معمول به في أنظمة المصارف المعتاد، لهذا هناك التزام يقع على المشرع بتحيين المنظومة القانونية وجعلها تتلائم مع خصوصيات البنوك الإسلامية التي تعمل وفق المبادئ الخاصة بالشريعة الإسلامية.

تمارس البنوك الإسلامية الكثير من العمليات المصرفية من خلال القيام بعقد العديد من العقود سواء مع العملاء أو المنظمات الاقتصادية، ولكن قد يترتب عليها الكثير من المنازعات نتيجة عدم القيام بتنفيذ تلك العقود أو عدم الالتزام بأحد الشروط المتواجدة فيه، فيقوم صاحب الحق باللجوء إلى القضاء من أجل القيام بالمطالبة بالحق الخاص به، والقاضي في هذه الحالة يقوم بتنفيذ القوانين على مختلف التصرفات المخالفة للأحكام الشرعية والقوانين الوضعية تكريسا لدولة الحق والقانون.

مشكلة الدراسة

تعد العمليات المصرفية من أخطر المهام في المجتمع، حيث وإضافة إلى قيام المؤسسات المالية بطرح الخدمات المصرفية على الأفراد والمؤسسات، تقوم بدور الحارس للأموال وقد يترتب عن هذه المعاملات وقوع بعض التجاوزات أو الاخلال ببعض الالتزامات التعاقدية. مما قد يترتب عنه حدوث منازعات بين الهيئات والعملاء، وهذا ما يستدعي إيجاد حلول وآليات لتسوية هذه المنازعات. انطلاقاً مما قدم تتبلور الإشكالية التالية: **ما هي الوسائل القانونية لتسوية منازعات البنوك الإسلامية؟**

أهمية الدراسة

يكتسي موضوع الدراسة أهمية نظرية وعملية. حيث أن دراسة موضوع المنازعات البنكية الإسلامية له آثر بالغ على مختلف جوانب الحياة الاقتصادية للأفراد والمؤسسات حيث أن التعرف على المسار القانوني لتسوية تلك المنازعات من شأنه أن يؤثر على مناخ الاستثمار المالي

كما تتجلى أهمية الموضوع من الناحية العملية من خلال اهتمام كافة شرائح المجتمع به، حيث لا يوجد شخص لا يقوم بالتعامل مع المصارف، ووفقاً لطبيعة الحال فإن تلك التعاملات سواء كانت مصرفية أو استثمارية فإنها قد تكون معرضة لوقوع نزاعات، لذلك يجب تواجد هيئة مختصة أو آليات قانونية واضحة لتسوية تلك المنازعات، وعدم الاقتصار على القضاء فقط ولكن يمكن الاستعانة بآليات أكثر مرونة وسلاسة من القضاء.

أهداف الدراسة

تهدف الدراسة لتسليط الضوء على موضوع المنازعات التي قد تثور في مجال تعاملات البنوك الإسلامية، حيث تهدف ورقتنا البحثية، التعرف على طبيعة هذه المنازعات من جهة وأسباب حصولها، إلى جانب البحث في الوسائل والآليات القضائية وغير القضائية لتسوية تلك المنازعات.

منهجية الدراسة:

من أجل الإجابة عن الإشكالية وتحقيق أهداف الدراسة اعتمدنا المنهج التحليلي من خلال الاستعانة بأدوات هذا المنهج لضبط ماهية المنازعات البنكية الإسلامية، وتحديد طبيعتها إلى جانب الاستعانة بأدوات هذا المنهج وتوظيفها في إطار تحري عن مختلف آليات القضائية وغير القضائية لتسوية هذه المنازعات التي قد تنجر عن تعاملات هذه البنوك

خطة الدراسة

المبحث الأول: ماهية المنازعات في البنوك الإسلامية.

المطلب الأول: تعريف المنازعات في البنوك الإسلامية.

المطلب الثاني: طبيعة المنازعات في البنوك الإسلامية.

المبحث الثاني: تسوية المنازعات في البنوك الإسلامية

المطلب الأول: تسوية المنازعات من خلال القضاء.

المطلب الثاني: تسوية المنازعات من خلال التحكيم والتوفيق والمصالحة.

المبحث الأول: ماهية منازعات البنوك الإسلامية

تتعامل البنوك الإسلامية بنظام مالي يتميز بأسسه الشرعية والأخلاقية. حيث تسعى لتحقيق الأرباح بطرق مشروعة ومتوافقة مع الشريعة الإسلامية، ومع ذلك قد تواجه هذه البنوك من الحين لآخر بعض المنازعات التي تتطلب إيجاد حلول وآليات خاصة لتسوية، وتتعدد منازعات البنوك الإسلامية نظرا لتعدد الأنشطة التي تمارسها، والتي تتعلق أساسا بالتعاملات المالية والاستثمارية والودائع والقروض والعقود المالية الأخرى.

وقد تنشأ المنازعات أيضًا بسبب التقاعس أو الإهمال في تطبيق القوانين والتشريعات المالية الإسلامية، أو نتيجة لعدم التوافق بين مصالح العملاء والبيانات المالية للبنك، وقد تتعلق المنازعات أيضًا بعدم وضوح الشروط والأحكام المالية المتفق عليها بين البنك والعميل، ولحل هذه المنازعات يستند البنك الإسلامي إلى آليات خاصة تعتمد على أحكام الشريعة الإسلامية، مثل المحكمة الإسلامية أو التحكيم الإسلامي، ويتم توظيف علماء الشريعة والخبراء الماليين لفحص المنازعات واتخاذ قرارات متوافقة مع الأصول الشرعية[1].

وتهدف هذه الآليات المختلفة إلى العمل على تحقيق العدل والمساواة بين الأطراف المتنازعة والحفاظ على المبادئ الإسلامية في البنوك. وتعتبر المصالحة والتوفيق بين الأطراف المتنازعة من أهم أهداف هذه الآليات، حيث يتم العمل على إيجاد حلول مرضية للمنازعات بين البنك والعميل دون اللجوء إلى القضاء التقليدي، ويعتمد حل هذه المنازعات على تطبيق مبادئ الشريعة الإسلامية في تحقيق العدل والمساواة بين الأطراف المتنازعة[2].

المطلب الأول: تعريف منازعات البنوك الإسلامية

الفرع الأول: تعريف المنازعات لغة

المنازعات هي كلمة أصلها يعود الاسم "منازع"، وهي صورة جمع مؤنث سالم لهذا الاسم، وجذرها "نزع"، وجذعها كلمة "منازع" ويتم تحليلها كما الآتي " ال+ منازع+ ات"، ومفرد المنازعات المنزعة، ويقصد بالمنزعة الخصومة

والتخاصم، والمنازعة أيضًا هي مكان نزع الشيء، والمنزع يقصد به السهم البعيد المرمي، ويُقال هذا الرجل منزع أي المقصود به هذه الرجل شديد النزع[3].

النزاع هي أحد صور كلمة المنازعات، وفي اللغة هي كلمة مشتقة من المصدر نازع، من النزع، ففي قول الصحاح: "ونازعته منازعة ونزاعًا، إذا جاذبته في الخصومة"، والمقصود ببينهم نزاع أو نزاعة، اي بينهم خصومة أو خصام في الحق، والمقصود من التنازع أي التخاصم، وبالتالي فالمنازعات هي الخلاف أو التخاصم بين طرفين[4].

الفرع الثاني: تعريف المنازعات اصطلاحًا

في الاصطلاح القانوني، يُشير مصطلح "المنازعات" إلى النزاعات أو الخلافات القانونية التي تنشأ بين الأطراف المتعاقدة أو الأفراد أو الجهات المختلفة، وتعتبر المنازعات عبارة عن صراعات قانونية يتنازع فيها الأطراف حول حقوقهم والتزاماتهم ومصالحهم، وتشمل المنازعات القانونية مجموعة واسعة من المجالات، مثل المنازعات التجارية، والعقود، والملكية الفكرية، والتأمين، والقضايا العمالية، والقضايا الاجتماعية، والاستهلاك، والقضايا البيئية، والقضايا الجنائية، والقضايا العائلية، وغيرها[5].

وعند حدوث المنازعات القانونية، يمكن أن تتم محاولات تسوية النزاع بطرق التفاوض والوساطة والتحكيم، أو يتم تقديم الدعاوى القضائية لحل النزاعات أمام المحاكم.

المطلب الثاني: طبيعة المنازعات في البنوك الإسلامية

الفرع الأول: المنازعات بين البنك والعملاء خلال الحسابات

المنازعات بين البنك والعملاء فيما يتعلق بالحسابات المصرفية تتعلق بالخلافات والمشاكل التي قد تنشأ في العلاقة بين البنك والعميل أثناء إدارة الحسابات المصرفية، وتتنوع هذه المنازعات بشكل كبير وتشمل العديد من الجوانب، والتي تتمثل في **الآتي**[6]:

أولا: الرسوم والأتعاب: يمكن أن تنشأ منازعات حول الرسوم والأتعاب المفروضة على الحسابات المصرفية، مثل رسوم الصرافة، رسوم الصيانة الشهرية، رسوم الشيكات، أو رسوم الحوالات المصرفية، ويمكن أن يكون الخلاف حول مدى انتظام تطبيق هذه الرسوم، أو فيما إذا كانت الرسوم مفصح عنها بشكل واضح في العقد أو لا.

ثانيا: الاحتيال والأمان: قد تنشأ منازعات بشأن حماية الحساب والاحتيال المصرفي، إذ يمكن أن تشمل هذه المنازعات استخدام غير مصرح به للبطاقات المصرفية، سرقة الهوية، اختراق الحسابات المصرفية عبر الإنترنت، أو تزوير الشيكات، ويجب على البنك أن يوفر آليات أمان قوية لحماية حسابات العملاء، وفي حالة حدوث احتيال، يتعين على العميل الابلاغ عن ذلك والتعاون مع البنك لحل المشكلة.

ثالثا: الخدمة والعملاء: يمكن أن تنشأ منازعات بسبب سوء الخدمة المقدم للعملاء من قبل البنك، مثل عدم استجابة الموظفين لاحتياجات العميل، تأخر في معالجة الشكاوى، أو تقديم معلومات غير دقيقة أو مضللة، ويجب على البنك توفير خدمة عملاء ممتازة والاستجابة بشكل سريع وفعال لشكاوى العملاء.

رابعا: التسوية المالية: قد تنشأ منازعات حول التسوية المالية للمعاملات، مثل تأخر في تحويل الأموال، عدم تطابق المبالغ المالية بين البنوك المرسلة والبنوك المستلمة، أو عدم تنفيذ معاملة مصرفية بشكل صحيح. يجب على البنك توفير آليات فعالة للتحقق والتأكد من صحة وسلامة المعاملات المالية.

خامسا: التحويلات الخاطئة: قد تحدث منازعات بسبب تنفيذ تحويل مالي خاطئ، سواء كان ذلك بسبب خطأ في إدخال المعلومات أو تحويل غير مصرح به، ويجب على البنك التحقق من صحة التحويلات وحل المشكلة في حالة حدوث خطأ.

سادسا: الرصيد غير المتوفر: قد يحدث خلاف بشأن الرصيد غير المتوفر في الحساب، مما يؤدي إلى رفض تنفيذ المعاملات، ويجب على البنك توضيح الرصيد المتاح ومعالجة أي خلافات في الرصيد بشكل سريع ودقيق[7].

سابعا: إغلاق الحسابات: يمكن أن تحدث منازعات بشأن إغلاق الحسابات المصرفية، سواء بناءً على طلب العميل أو بمبادرة البنك، ويجب أن يتم إجراء إغلاق الحسابات وفقًا للإجراءات المحددة وتسوية أي متطلبات مالية قائمة.

ثامنا: السحب الزائد والحسابات السلبية: قد يحدث خلاف بشأن السحب الزائد عن الرصيد المتاح في الحساب أو تسجيل رصيد سلبي، يجب على البنك توضيح سياساته المتعلقة بالسحب والتحقق من الأرصدة قبل تنفيذ المعاملات.

تاسعا: الخلافات في التعاملات والتسجيلات: يمكن أن تنشأ منازعات حول التعاملات المالية المحددة والسجلات المصرفية، مثل الشيكات المرفوضة أو الاعتراضات على المعاملات، ويجب أن يتم التحقق من صحة ودقة التعاملات والتعامل مع أي خلافات بشكل سريع وفعال.

عاشرا: الخدمات المصرفية عبر الإنترنت: قد ينشأ خلاف بشأن الاستخدام المناسب للخدمات المصرفية عبر الإنترنت، مثل المعاملات الإلكترونية وتحويل الأموال، ويمكن أن تتضمن هذه المنازعات مشاكل في الدخول إلى الحساب عبر الإنترنت، أو عمليات نقل غير مصرح بها، أو تأخير في تنفيذ المعاملات.

الفرع الثاني: المنازعات في عقود التمويل

المنازعات في عقود التمويل تنشأ عندما تحدث خلافات أو خروق في الاتفاقيات المالية بين الطرفين، سواء كان ذلك بين البنوك والعملاء أو بين الشركات والمستثمرين، وتتنوع هذه المنازعات بشكل كبير وتشمل العديد من الجوانب المتعلقة بالتمويل، وتتمثل أهم المنازعات في عقود التمويل في الآتي[8]:

أولا: خلافات بشأن الفائدة والأتعاب: يمكن أن تنشأ منازعات حول معدلات الفائدة المتفق عليها في عقد التمويل، وفرض رسوم وأتعاب إضافية غير متوقعة، وقد يختلف الطرفان حول الرسوم المفروضة وتوقيتها وطرق حساب الفائدة.

ثانيا: عدم التنفيذ المناسب: تحدث المنازعات عندما لا يتم تنفيذ الاتفاقيات بشكل صحيح من قبل أحد الأطراف، وقد يتعلق ذلك بعدم تقديم التمويل المتفق عليها في الوقت المحدد أو عدم تنفيذ التزامات أخرى محددة في العقد.

ثالثا: التعسف في تعديل الشروط: يحدث الخلاف عندما يقوم أحد الأطراف بتعديل شروط العقد بشكل غير مبرر أو دون موافقة الطرف الآخر، وقد يتعلق هذا بزيادة مفاجئة في معدل الفائدة أو تغييرات في جدولة السداد أو أي تعديلات أخرى في الشروط المتفق عليها.

رابعا: خلافات حول الضمانات والتعويض: تنشأ المنازعات عندما يتعذر على الطرفين الاتفاق على نطاق وشروط الضمانات المطلوبة في العقد وكيفية التعويض عن الخسائر المحتملة، وقد يحدث خلاف حول مستوى الضمانات المطلوبة أو قدرتها على تغطية المخاطر الواردة.

خامسا: عدم الامتثال للالتزامات العقد: يحدث الخلاف عندما لا يلتزم أحد الأطراف بالتزاماته المحددة في العقد، سواء كان ذلك بعدم سداد الأقساط المستحقة أو عدم تقديم المعلومات المطلوبة أو عدم الامتثال لأي شرط آخر موضوع في العقد.

سادسا: خلافات في التفسير: قد تنشأ منازعات حول التفسير الصحيح لأحكام وشروط العقد. يمكن أن يكون هناك تباين في الفهم والتفسير للعبارات والمصطلحات المستخدمة في العقد هذه مجرد أمثلة عامة للمنازعات في عقود التمويل، وقد تختلف الحالات والتفاصيل من عقد إلى آخر، ويُنصح دائمًا بالحصول على المشورة القانونية المناسبة في حالة وجود أي منازعة قانونية في عقد التمويل.

المبحث الثاني: تسوية المنازعات في البنوك الإسلامية

يُعد تسوية المنازعات أمرًا حيويًا في البنوك الإسلامية، حيث تسعى هذه المؤسسات إلى إيجاد آليات فعالة لحل المنازعات بطرق متوافقة مع الشريعة الإسلامية، وتتميز عملية تسوية المنازعات في البنوك الإسلامية بالتركيز على العدل والمساواة بين الأطراف المتنازعة، وتحقيق الحلول المرضية والمتفق عليها وفقًا للأصول الشرعية، وإن تسوية المنازعات في البنوك الإسلامية تشمل مجموعة واسعة من الإجراءات والآليات التي تهدف إلى تحقيق العدل والتوفيق بين البنك والعميل. تتضمن هذه الإجراءات استخدام وسائل التفاوض والتحكيم والمصالحة، وتوظيف الخبراء وعلماء الشريعة لفحص المنازعات وإصدار قرارات متوافقة مع الأصول الشرعية.

كما تتميز تسوية المنازعات في البنوك الإسلامية بالمرونة في المعاملة مع النزاعات المالية، ويتم التركيز على تقديم الحلول المرضية التي تلبي احتياجات الأطراف المتنازعة وتحقق مبادئ الشفافية والعدالة، وتتماشى هذه الآليات مع مفهوم الشورى (التشاور) في الإسلام، حيث يتم إشراك الأطراف المتنازعة في صنع القرار والوصول إلى توافق يلبي مصلحتهم المشتركة، وتعتمد تسوية المنازعات في البنوك الإسلامية على مبادئ الشرعية المالية، مثل عدم الغش والتعامل بنزاهة وإعطاء الحقوق المشروعة للأطراف المتنازعة، وتعزز هذه المبادئ الثقة والثبات في النظام المالي الإسلامي وتساهم في حل النزاعات بطرق سلمية ومرضية [9].

المطلب الأول: تسوية المنازعات من خلال القضاء

ويتم تعزيز تسوية المنازعات في البنوك الإسلامية من خلال وجود إطار قانوني وتشريعي يضمن تنفيذ القرارات والتوصيات المتخذة، ويتم توفير الدعم والمساندة المطلوبة للأطراف المتنازعة للوصول إلى حلول مرضية وتعزيز ثقة العملاء في النظام المالي الإسلامي، ويُعد تسوية المنازعات في البنوك الإسلامية جزءًا أساسيًا من رؤية البنوك

الإسلامية ومبادئها الأخلاقية والشرعية، وتهدف هذه العملية إلى تحقيق العدل والمصالحة بين الأطراف المتنازعة والحفاظ على سمعة البنوك الإسلامية كمؤسسات مالية ملتزمة بالمبادئ الشرعية.

الفرع الأول: رفع الدعوى

تسوية المنازعات البنكية من خلال رفع الدعوى هو إجراء قانوني يتم اتخاذه عندما يكون هناك خلاف أو نزاع بين العميل والبنك، ولا يمكن حله بالتوصل إلى اتفاق ودي أو تسوية خارج المحكمة، ويتضمن هذا الإجراء تقديم دعوى قضائية أمام الجهة المختصة، مثل المحكمة، لتحديد الحقوق والالتزامات لكل طرف واتخاذ قرار قضائي بشأن المنازعة، وتتمثل تسوية المنازعات من خلال الدعوى القضائية في الخطوات الآتية[10]:

أولا: التشاور مع محامٍ: ينصح بالتعاون مع محامٍ متخصص في القانون المدني وقانون البنوك للحصول على المشورة القانونية المناسبة، وسيقوم المحامي بتقييم الحالة وتحديد الخيارات المتاحة ومساعدتك في إعداد الدعوى القضائية.

ثانيا: تجميع الأدلة: يجب جمع جميع الوثائق والأدلة المتعلقة بالمنازعة. قد تشمل هذه الوثائق عقود التمويل والمراسلات والفواتير والمستندات المالية الأخرى، ويجب أن تكون الأدلة قوية ومؤيدة لموقفك في الدعوى.

ثالثا: تقديم الدعوى: يتم تقديم الدعوى القضائية إلى المحكمة المختصة. يجب أن تحتوي الدعوى على تفاصيل المنازعة والمطالب المالية والقانون المعتمد والأدلة المرافقة، ويجب على المحامي تجهيز وتقديم الدعوى بالشكل الصحيح وفقًا للإجراءات القانونية المحددة.

رابعا: المرافعة والاستجواب: يتم تحديد جلسات للمرافعة حيث يقدم كل طرف وجهة نظره ويقدم الأدلة والحجج الخاصة به، وقد يتم أيضًا استدعاء الشهود وإجراء جلسات استجواب لجمع المزيد من المعلومات.

خامسا: الحكم القضائي: بعد سماع الحجج والأدلة من الطرفين، تصدر المحكمة حكمًا قضائيًا بشأن المنازعة، ويمكن أن يتضمن الحكم أمرًا بدفع تعويض مالي أو إلزام البنك بتنفيذ التزاماته المتعلقة بالعقد.

وقد تختلف الإجراءات والتفاصيل بناءً على القوانين المحلية ونوع المنازعة المالية، ومن الأمثلة الشائعة للمنازعات البنكية التي يمكن أن تتم تسويتها من خلال رفع الدعوى، تتمثل في **الآتي**[11]:

سادسا: منازعات القروض والائتمان: قد تنشأ خلافات بين العملاء والبنوك بشأن شروط القروض والائتمان، مثل معدلات الفائدة، ورسوم التأخير، وأجل السداد، ويمكن للعملاء رفع دعوى للمطالبة بتنفيذ الشروط المتفق عليها بينهم وبين البنك.

سابعا: الاحتيال المصرفي: في حالة اشتباه العميل في حدوث احتيال أو نشاط غير قانوني من قبل البنك، يمكن رفع دعوى للمطالبة بالتعويض عن الخسائر المالية التي لحقت بالعميل نتيجة للسلوك غير القانوني.

ثامنا: الخدمات المصرفية غير المقدمة بشكل صحيح: إذا لم يقدم البنك الخدمات المصرفية المتفق عليها بشكل صحيح، مثل تأخير تحويل الأموال أو تنفيذ طلبات الدفع، فيمكن رفع دعوى للمطالبة بتنفيذ الخدمات المتفق عليها وتعويض الخسائر الناجمة عن ذلك.

تاسعا: التعسف في إغلاق الحساب: قد يحدث خلاف بين العميل والبنك بشأن قرار إغلاق الحساب المصرفي، إذا كان هناك اعتقاد بأن الإغلاق كان تعسفيًا ولم يتم توفير سبب مقنع، فيمكن رفع دعوى للمطالبة بالتعويض عن الأضرار المالية الناجمة عن ذلك.

عاشر: الاحتكار المصرفي: في بعض الحالات، يمكن أن يرتبط النزاع بممارسات الاحتكار المصرفي، مثل الاستغلال السلطة السوقية وتحديد الأسعار، ويمكن رفع دعوى لمكافحة الاحتكار والمطالبة بتعويض عن الخسائر الناجمة عن هذه الممارسات.

الفرع الثاني: المحكمة المختصة والقانون الواجب التنفيذ

تسوية المنازعات البنكية من خلال المحكمة المختصة يعني أن النزاع يتم حله بواسطة القضاء وتطبيق القانون، وعند رفع دعوى قضائية، يتم تحديد المحكمة المختصة وفقًا للتشريعات المحلية ونوع المنازعة، ويتم تطبيق القانون المناسب للحالة، وقرار المحكمة يكون قانونيًا وملزمًا على الأطراف المتنازعة، وتتمثل الإجراءات التي تتبع عادة في تسوية المنازعات البنكية من خلال المحكمة المختصة في الآتي[12]:

أولا: تقديم الدعوى: يتم تقديم الدعوى القضائية إلى المحكمة المختصة وفقًا للإجراءات القانونية المحددة في النظام القضائي المعمول به. يجب أن تتضمن الدعوى تفاصيل المنازعة والمطالب المالية والأدلة المرافقة.

ثانيا: الاستدعاء والاستجواب: يتم استدعاء الأطراف المشاركة في النزاع للمثول أمام المحكمة وتقديم الحجج والأدلة الخاصة بهم، ويمكن للمحكمة أيضًا استدعاء الشهود والخبراء للإدلاء بشهاداتهم وتقديم تقاريرهم.

ثالثا: النظر في القضية: تستمع المحكمة إلى حجج الأطراف وتقيم الأدلة المقدمة، وقد تطلب المحكمة الوثائق الأخرى أو تصدر أوامر لتسهيل عملية جمع المعلومات، ويتم تطبيق القانون المناسب للحالة والتدقيق في الوقائع لاتخاذ قرار قضائي.

رابعا: الحكم القضائي: بعد النظر في القضية وتقييم الأدلة، تصدر المحكمة حكمًا قضائيًا يحدد حقوق الأطراف والتزاماتهم، وقد يكون الحكم بتعويض مالي، أو إلزام البنك بتنفيذ التزاماته المتعلقة بالعقد، أو أي تدابير أخرى تعتبر ملائمة لحل المنازعة.

خامسا: التنفيذ: بعد صدور الحكم القضائي، يتم تنفيذه من خلال إجراءات التنفيذ المناسبة، ويتم تنفيذ القرار بموجب القانون، ويمكن استخدام التدابير القانونية لضمان تنفيذ الحكم وتحصيل المبالغ المالية أو تنفيذ الالتزامات.

يجب الإشارة إلى أنه يمكن للأطراف المتنازعة التوصل إلى تسوية خارج المحكمة في أي وقت من خلال الإجراءات المذكورة أعلاه، وهذا يعتمد على تفضيلاتهم وقدرتهم على التوصل إلى اتفاق مقبول بالنسبة للجانبين، وقد تشمل التسوية الخارجية تفاوضًا مباشرًا بين الأطراف، أو استخدام وسيط مستقل أو وسيط قضائي للمساعدة في التوصل إلى حل وسط، ولتحقيق التسوية من خلال المحكمة وتنفيذ القانون الواجب التطبيق، يجب أن يتم احترام الإجراءات القانونية المحددة واتباع القوانين والتشريعات المعمول بها في البلد المعني، ويمكن للأطراف المتنازعة استشارة محامي مختص في مجال القانون المصرفي والمالي للحصول على المشورة القانونية والمساعدة في إجراءات التسوية وتمثيلهم أمام المحكمة.

من الجدير بالذكر أن إجراءات التســـوية البنكية وتطبيق القانون قد تختلف من بلد لآخر، وقد يكون هناك نظام قضائي خاص يتعامل مع المنازعات المصرفية والمالية، لذا يجب على الأطراف المعنية البحث عن المعلومات القانونية الدقيقة المعمول بها في سياقها القانوني المحلي.

المطلب الثاني: تسوية المنازعات من خلال التحكيم والتوفيق والمصالحة

الفرع الأول: تسوية المنازعات من خلال التحكيم

إن التحكيم هو أحد الوسائل والطرق البديلة التي يتم استخدامها في القضاء للعمل على تسوية المنازعات المختلفة، وقد شاع وانتشر اللجوء إلى أسلوب التحكيم في العقود الدولية بصورة خاصة. إذ أن التحكيم هو عبارة عن اتفاق بين أطراف علاقات قانونية في صورتها العقدية أو صورتها غير العقدية على أن يتم الفصل في هذه المنازعات التي قامت بينهما.

أولًا: ماهية التحكيم

إن التحكيم هو أحد الوسائل المستخدمة لتسوية المنازعات في البنوك الإسلامية، ويملك التحكيم أهمية كبيرة كبديل مناسب لحل المنازعات، وجاء تعريف التحكيم في الشرع كما **الآتي**[13]:

إن التحكيم في الدين الإسلامي هو أسلوب جائز اتباعه بموجب القرآن الكريم والإجماع والسنة وقد ورد ذكره في القرآن الكريم في العديد من الآيات، منها الآية رقم 35 في سورة النساء في قول الله سبحانه وتعالى ﴿"وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكمًا من أهلها إن يريدا إصلاحًا يوفق الله بينهما إن الله كان عليمًا خبيرا"﴾، وقوله تعالى ﴿" فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما"﴾، وفي السنة النبوية قد ثبت التحكيم، فعن رسول الله □ أنه قال "من حكم بين اثنين تحاكمًا إليه فلم يعدل بينهما بالحق، فعلية لعنة الله"، وبموجب الشرع والفقه الإسلامي فيجوز الاستناد على التحكيم كوسيلة لتسوية المنازعات في البنوك الإسلامية.

بينما جاء التعريف الخاص بالتحكيم في الاصطلاح على أنه: العمل على اتفاق طرفي النزاع أو الخصمين على حاكمًا يقوم بالحكم بينهما، ويعتبر الحكم الخاص بالمحكم في منزلة الصلح بين طرفي النزاع، والتحكيم هو أحد الفروع الخاصة بالقضاء ولكنه أدنى رتبة منه.

ثانيًا: خصائص التحكيم المصرفي

إن التحكيم المصرفي يملك مجموعة من الخصائص التي تميزه عن غيره من المجالات المتنوعة والمختلفة للتحكيم في العديد من النواحي، ويتميز التحكيم المصرفي بالآتي[14]:

1. التحكيم نظام قانوني: إذ أن التحكيم المصرفي عبارة عن نظام قانوني يمتلك العديد من القواعد الخاصة به، والتي تحكم العملية التحكيمية وتحكم غاياته وأهدافه المستقلة، والتحكيم المصرفي يملك طبيعة خاصة به تحكمها مجموعة من النظريات.
2. أحد أطراف النزاع مصرف: إن الاساس الخاص بالتحكيم المصرفي يكمن في كون أحد أطرافه مصرفا بغض النظر عن كون الطرف الأخر شخصًا معنويا أو طبيعيًا أو مصرفًا.

3. موضوع المنازعة أحد العمليات المصرفية: إن العمليات المصرفية المختلفة التي تقدمها البنوك هي أحد الأسباب الأساسية للمنازعات المصرفية، ويأتي التحكيم المصرفي لحل هذه المنازعات.

ثالثًا: أنواع التحكيم المصرفي

تتنوع الآلية التي يتم الالتجاء لها في التحكيم المصرفي، وهذا وفقًا للاتفاق الذي يتم بين الأطراف، إذ ينقسم التحكيم المصرفي إلى عدة أنواع وتتمثل في الآتي[15]:

1. التحكيم المؤسساتي: هو التحكيم الذي يتم تحت إشراف خاص من مؤسسة الدولة التي تختص بالتحكيم، وتقتصر مهمة هذه المؤسسة على العمل على وضع قائمة بأسماء المحكومين، لكي يقوم المتنازعون باختيار الأفراد الذين يرغبون فيهم للقيام بمهمة التحكيم، ويوجد العديد من المؤسسات التحكيمية مثل مركز تحكيم مجلس التعاون الخليجي، ومركز تحكيم الغرفة التجارية في باريس.
2. التحكيم الحر: هو التحكيم الذي يتم تحت إشراف وإدارة من أطراف النزاع، إذ يتم اختيار المحكمين من جانب أطراف النزاع، كما يتولون أيضًا تحديد مختلف القواعد والاجراءات فيه، ويتم التطبيق الخاص بهذا التحكيم دون الحاجة لأي أشراف من المؤسسات التحكيمية.

رابعًا: الحرية الخاصة بأطراف المنازعات في الالتجاء إلى التحكيم المصرفي

إن التحكيم المصرفي هو عقدًا رضائي يجب ألا يدخل فيه شائبة أو عيب من الشوائب الخاصة برضا طرفي النزاع، والتي قد تتمثل في الغبن، الإكراه والغلط، إذ أن الأصل الخاص بالتحكيم هو العمل على الحرية الخاصة لأطراف المنازعات المصرفية في الالتجاء إلى أسلوب التحكيم دون الالتجاء إلى القضاء الوطني[16].

خامسًا: مزايا التحكيم المصرفي

إن التحكيم المصرفي يملك مجموعة من المزايا الخاصة إذ يعتبر موازيًا للقضاء الوطني بشكل كبير في العمل على فض المنازعات بقرار يلزم كلا طرفيه، بجانب العديد من الاعتبارات العملية التي تدعو أطراف النزاع المختلفة للاتجاه واللجوء إلى الأسلوب التحكيم لطرح المنازعات القائمة على أفراد ذوي ثقة لطرفي النزاع، وتأتي أهم المزايا الخاصة بالتحكيم المصرفي الآتي[17]:

1. يتميز التحكيم المصرفي بالسرعة في الفصل في المنازعات، وهي أهم المزايا في المنازعات المصرفية إذ أنها تقوم على الأساس المالية السرية والتي تقتضي الحفاظ على أسرار البنوك والعملاء.
2. كما يتميز التحكيم المصرفي بالخبرة الفنية والكفاءة الكبيرة في حل مختلف المنازعات المصرفية، إذ أنها منازعات معقدة وتقتضي الخبرة وهذا من اجل تفادي مختلف النتائج السلبية.

الفرع الثاني: تسوية المنازعات من خلال التوفيق والمصالحة

إن المصالحة والتوفيق هي أحد الوسائل والطرق الودية التي يتم استخدامها لتسوية المنازعات، ويملك أهمية كبيرة في مجال المنازعات المصرفية والبنكية.

أولًا: تعريف التوفيق والمصالحة في اللغة والفقه

1. المصالحة والتوفيق في اللغة هو العمل على إنهاء الخصومات، إذ يقال صالحه وصفاه، وصالحه أي العمل على سلك المسلك الخاص بالمسالمة في الاتفاقات، والتوفيق هو الوفاق أي الوصول إلى توافق بين طرفي النزاع، وقد عرفت الشريعة الإسلامية المصالحة على أنه أخذ العقود التي يتم من خلالها رفع التشاجر والخصومة والوصول إلى وفاق بين طرفيها[18].
2. المصالحة والتوفيق في الفقه: المصالحة في الفقه هو العقد الذي بموجبه ينهي أطراف النزاع المنازعات القائمة أو المحتملة، والتوفيق هو عمل طرفي المنازعات على التوصل لحلول مرضية لكليهما للحد من الخصام والنزاع.

ثانيًا: شروط المصالحة والتوفيق

تملك المصالحة والتوفيق مجموعة من الشروط، وتتمثل أهمها في الآتي[19]:

1. وجود منازعة محتملة أو قائمة: إذ عن وجود منازعة قائمة أو مطروحة أمام القضاء، وقام الطرفان بإنهائها بالمصالحة، كان هذا المصالحة صلحًا قضائيًا مع ضرورة العمل على التمييز بين إن كان هذه المصالحة والتوفيق جوازيًا أم اجباريًا من حيث المجال الذي ورد فيه هذه المصالحة، ومن الشروط الأساسية ألا يكون قد ورد أو صدر حكمًا نهائيًا في المنازعة القائمة، بل يكفي أن يتم تكريسه في محضر خاص بالاتفاق فقط، وإلا فإن المنازعة قد انتهت بالحكم وليس بالمصالحة والتوفيق، وليس من الضروري أن يقوم ثمة نزاع قائمًا بالفعل بل يكفي الاستناد على احتمالية وقوع المنازعات بين طرفين، ويكون حينها المصالحة ذو سمة غير قضائية.
2. النية في حسم المنازعات: ويقصد به أن يهدف طرفين المنازعات إلى حسم النزاع القائم بينهما أو العمل على إنهائه في حالة أنه قائمًا فعلًا أو بتفاديه في حالة كان النزاع محتملًا بين طرفين، بينما إن لم يكن هناك نية للطرفين في العمل على حسم النزاع، فإن المصالحة بين الطرفين يأتي على بعض الأجزاء التي يتم التنازل عنها، ولا تشمل هنا المصالحة كافة المسائل، مثل أن يقوم المتنازعين بحسم جزءًا من الخصومة وترك باقيها إلى القضاء للحكم فيه.
3. تنازل كل طرف من أطراف النزاع عن جزءًا من حقه: إذ أن المصالحة والتوفيق يقوم على نزول وإرادة كلا طرفي المنازعات على سبيل التبادل عن الحق في العمل على مواجهة الأخر، إذ يشترط أن يتم هذا التنازل من جانب الطرفين، وإن تحقق من طرف واحدًا فقط فلا يعتبر هذا التنازل توفيقًا أو صلحًا، ولا يشترط ان يتم التنازل بصورة عادلة بين الطرفين، فقد يتنازل أحد أطراف النزاع عن جزء كبير من حقه بينما يتناول الأخر عن بعضًا منه.

ثالثًا: الخصوصية الخاصة بالمصالحة المصرفية من جانب نظامه القانوني

لقد فرضت الخصوصية الخاصة بالجرائم والمنازعات المصرفية على المشرعين أن يقوموا باتباع المرونة في النظم العامة القائمة لتنسجم مع النظام القانوني الذي يتم تحديده من أجل تحقيق المصالحة في المواد المصرفية، إذ أن المجال المصرفي هو ميدانًا تقوم الإدارة فيه بستآثر العديد من السلطات والامتيازات والتي تمثل في القدرة على إثارة الدعوة العامة، القدرة على ممارسة الدعوة العامة بموجب تمتعها بمجموعة من الخبرات الفنية والتقنية، والذي يتم افتقادها في الأجهزة القضائية العادية، كما أنها تستأثر أيضًا بالحقوق الخاصة بالتصالح مع المخالفين في الدعوى العامة، وفي هذا

الإطار فإن العمل على دراسة الخصوصية الخاصة بالمصالحة على المستوى الخاص بالنظام القانوني يتوجب بموجبه التعرض إلى الإجراءات الخاصة بالمصالحة المصرفية [20].

رابعًا: الخطوات الخاصة بالمصالحة والتوفيق المصرفي

إن الغياب الخاصة بالقضاء المتخصص في الميدان المصرفي، قد تسبب في اسناد المشرع الحق في القيام بالإجراءات الخاصة بالتصالح للإدارات المالية فيما يتعلق بالدعوى العامة، وهو تكليف يملك مبرراته الخاصة على المستوى الواقعي، وهذا بموجب ما تتميز به الجرائم المصرفية المختلفة من التعقيدات الشديدة، وتتمثل الخطوات الخاصة بالمصالحة والتوفيق في الآتي:

1. العمل على تخصيص الإدارات المالية بالحق في التوفيق والمصالحة: إذ قد ميز المشرع الصرفي الإدارات المالية بالحق في التوفيق وإقامة التصالح، وهذا بإبعاد النيابة العامة عن هذه السلطة، ومنح هذا الامتياز للإدارات المالية استنادًا على مبدأ الشرعية، فلا يوجد أي عمل بالمصالحة إلا بموجب نص خاص يتم تحديده من السلطات المؤهلة من أجل إبرامه، والتي تتخصص بشكل عام في هذه الميادين، وهي الإدارات المالية التي تتمثل في وزير المالية أو بموجب تفويض منه، ولتأكيد الطابع الاستثنائي في عمليات التوفيق والمصالحة المصرفية، فقد تم منح الإدارة السلطة التقديرية الخاصة بها في إجراء المصالحة.
2. تخصيص الوزير الخاص بالمالية أو بموجب تفويض منه بحق التوفيق والتصالح: إذ يمكن لوزير المالية أو اي من ممثليه الذين تم تأهيلهم بغرض التوفيق والتصالح في العمل على إبرام المصالحات والتوفيق مع مرتكبي الجرائم المصرفية المختلفة، ويتضح من هذا أن وزير المالية هو الوحيد المفوض دون غيره بالعمل على إجراء التوفيق والمصالحة المصرفية.

الخاتمة.

ما يمكننا التأكيد على أن إدارة المنازعات هي جزء أساسي من عملية تطوير وتعزيز النظام المصرفي الإسلامي.، وتلعب البنوك الإسلامية دورًا حيويًا في توفير آليات فعالة وشرعية لحل المنازعات التي قد تنشأ بين البنوك وعملائها، وتوجد عدة طرق لتسوية المنازعات في البنوك الإسلامية، ومن بينها الوساطة والتحكيم والتسوية القضائية، وتعتبر الوساطة طريقة فعالة لحل المنازعات حيث يتم استدعاء طرف ثالث محايد للتوسط بين البنك والعميل للوصول إلى حل وسط يرضي الجانبين، وفي حالة عدم التوصل إلى اتفاق من خلال الوساطة، يمكن للطرفين اللجوء إلى التحكيم، حيث يتم تحديد لجنة مستقلة لاتخاذ قرار نهائي وملزم يلتزم به كلا الطرفين.

وعلى ضوء ما قدم أعلاه توصلنا إلى النتائج التالية:

تتمثل أهم النتائج التي توصل لها البحث الخاص بطرق تسوية المنازعات البنكية في البنوك الإسلامية في الآتي:

1. تعزيز الثقة والشفافية: عندما تتم تسوية المنازعات بشكل عادل ومنصف، يتم تعزيز الثقة بين البنوك الإسلامية وعملائها. يشعر العملاء بالاطمئنان إلى أن حقوقهم محمية وأن لديهم آلية لحل المنازعات إذا نشأت.

2. الحفاظ على سمعة البنوك الإسلامية: إذا تم التعامل مع المنازعات بشكل عادل وفعال، يتم الحفاظ على سمعة البنوك الإسلامية كمؤسسات مالية موثوقة، وهذا يسهم في جذب المزيد من العملاء وتعزيز نمو القطاع المصرفي الإسلامي.
3. تقليل التكاليف والمخاطر: عندما يتم حل المنازعات بشكل سلمي وسريع، يتم تقليل التكاليف المرتبطة بالإجراءات القانونية الطويلة والمعقدة، كما يساهم في تقليل المخاطر المالية والقانونية التي قد تواجهها البنوك الإسلامية.
4. تعزيز الاستقرار المالي: إدارة المنازعات بشكل فعال تعزز الاستقرار المالي للبنوك الإسلامية وتمنع الخسائر غير المتوقعة، وعندما يتم حل المنازعات بسلاسة، يتم تجنب تعطيل العمليات المصرفية والتأثير السلبي على سمعة وموارد البنك.
5. تطوير قوانين وآليات فعالة: استجابة للمنازعات المتزايدة في البنوك الإسلامية، يتم تطوير قوانين وآليات فعالة لتسوية المنازعات، ويساعد ذلك في توفير إطار قانوني وشرعي قوي يحمي حقوق البنوك والعملاء على حد سواء.

التوصيات.

بناءً على الطرق المختلفة لتسوية المنازعات البنكية في البنوك الإسلامية التي تم التعرض لها في البحث، سيتم تقديم مجموعة من التوصيات يتمثل أهمها في الآتي:

1. تطوير آليات تسوية فعالة: إذ يجب أن تكون البنوك الإسلامية حريصة على تطوير آليات داخلية فعالة لتسوية المنازعات، وينبغي توضيح الإجراءات والآليات المتبعة وتوفير وسائل سهلة للعملاء لتقديم شكاوى ومطالب تسوية المنازعات.
2. تعزيز الوعي والتثقيف: ينبغي على البنوك الإسلامية تعزيز وعي العملاء بحقوقهم وإجراءات تسوية المنازعات المتاحة، ويمكن تحقيق ذلك من خلال توفير معلومات واضحة وشاملة حول العمليات التسويات والمساطر القانونية المتبعة.
3. تعيين فريق متخصص: ينبغي على البنوك الإسلامية تعيين فريق متخصص في تسوية المنازعات، ويجب أن يكون لديهم المهارات القانونية والشرعية اللازمة للتعامل مع المنازعات بشكل فعال ومنصف.
4. التعاون مع الهيئات الرقابية والمشرعين: ينبغي على البنوك الإسلامية التعاون مع الهيئات الرقابية المختصة والمشرعين لتوفير بيئة قانونية وشرعية تدعم تسوية المنازعات بشكل فعال، ويجب أن تكون هناك آليات وإطار قانوني يدعم حقوق العملاء ويوفر إجراءات تسوية عادلة وشفافة.
5. التوسع في استخدام التكنولوجيا: يمكن أن تساهم التكنولوجيا في تحسين عملية تسوية المنازعات في البنوك الإسلامية، ويمكن استخدام الحلول التقنية مثل منصات الوساطة عبر الإنترنت والتطبيقات المصرفية لتسهيل تقديم الشكاوى والتواصل وتسوية المنازعات بشكل فعال.

قائمة المصادر المراجع:

القواميس:

- ابن منظور، لسان العربي، دار صادر، الجزء (23)، بيروت، (1990).
- ابن منظور، لسان العربي، دار صادر، الجزء (40). بيروت، (1990).

الأطروحات والرسائل الجامعية:

- أسيد صلاح عودة سمحان، قد الصلح في المعاملات المالية (في الفقه الإسلامي)، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، 2006.
- تامر "محمد خير" خلف العبيات، إجراءات التحكيم، رسالة ماجستير، قسم القانون الخاص، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط.، (2019).
- خرشي نبيل، قاسم علي، شرط التحكيم التجاري الدولي في التشريع الجزائري، رسالة ماجستير، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الدكتور "مولاي الطاهر"-سعيدة-، (2022).
- سي سالم مليكة، تسوية المنازعات في المجال المصرفي والمالي، رسالة ماجستير، تخصص قانون المتعامل الاقتصادي، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري -تيزي وزو، (2018).
- عبدالعزيز بن سعد الدغيثر، تسوية المنازعات المصرفية دراسة فقهية قانونية مقارنة، رسالة ماجستير، قسم السياسة الشرعية، المعهد العالي للقضاء، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، (1429هـ).
- عبدالله محمد المحاميد، القيود الواردة على نظام التحكيم التجاري، مشروع خطة رسالة ماجستير، قسم القانون الخاص، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، (2018).
- فاطمة أحمد حسن إبراهيم، اللجوء للتحكيم في المؤسسات المالية الإسلامية: دراسة فقهية مقارنة مع قانون التحكيم الأردني، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، الأردن، (2021).
- فالح بدر الحميدي السبيعي، الرقابة القانونية على البنوك الإسلامية: دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية الدراسات القانونية العليا، جامعة عمان العربية، (2008).
- محمد بخاري يوسف إبراهيم، تسوية المنازعات في المعاملات المصرفية الإسلامية-المصارف الإسلامية بالسودان: دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، كلية الدراسات العليا جامعة ام درمان الإسلامية، (2016).
- ناصر محمد عبدالعزيز الشرمان، النظام القانوني للمحكم في التحكيم التجاري الدولي، رسالة دكتوراه،قسم القانون التجاري، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، (2012).

المقالات والمجلات العلمية:

- ✓ حسن كراوي، وجهة نظر حول الاختصاص النوعي للمحاكم التجارية للبت في المنازعات المتعلقة بعقود القرض البنكية، **مجلة الوقائع القانونية**، مجلد 2، العدد 9، 2021.
- ✓ خالد بن عبد العزيز بن سليمان آل سليمان، مفهوم التحكيم عند الفقهاء والقانونيين، **مجلة كلية دار العلوم**، العدد 145، (2023).

✓ عبدالقادر ورسمه غالب، منازعات البنوك بين القضاء والتحكيم، **مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية**، المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، العدد 41، (2015).

✓ هايدي عيسي حسن علي حسن، تبعات الصفة الدولية في عقود التمويل الإسلامي: دراسة تحليلية مقارنة في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية والتشريعات الوضعية المقارنة والأحكام القضائية الدولية، **مجلة الجامعة القاسمية للاقتصاد الإسلامي**، الجامعة القاسمية، مجلد 2، العدد 1، (2022).

المحاضرات:

✓ دريس كمال فتحي، محاضرات في مادة المنازعات التجارية، تخصص قانون أعمال، قسم القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد حمه لخضر–الوادي، (2020).

كوثر سعيد عدنان خالد، الوساطة وفقًا لأحكام قانون تنظيم إعادة الهيكلة والصلح الواقي والإفلاس رقم 11 لسنة 20

---

[1] سي سالم مليكة، تسوية المنازعات في المجال المصرفي والمالي، رسالة ماجستير، تخصص قانون المتعامل الاقتصادي، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري– تيزي وزو، 2018.

[2] كوثر سعيد عدنان خالد، الوساطة وفقًا لأحكام قانون تنظيم إعادة الهيكلة والصلح الواقي والإفلاس رقم 11 لسنة 2018، كلية الحقوق، جامعة بنها، مصر، 2018.

[3] ابن منظور ، لسان العربي، دار صادر، الجزء (23)، بيروت، (1990)، ص 16.

[4] عبدالعزيز بن سعد الدغيثر، تسوية المنازعات المصرفية دراسة فقهية قانونية مقارنة، رسالة ماجستير، قسم السياسة الشرعية، المعهد العالي للقضاء، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، 1429هـ، ص 10.

[5] المرجع السابق ذاته.

[6] فالح بدر الحميدي السبيعي، الرقابة القانونية على البنوك الإسلامية: دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية الدراسات القانونية العليا، جامعة عمان العربية، 2008، ص 35–36.

[7] فاطمة أحمد حسن إبراهيم، اللجوء للتحكيم في المؤسسات المالية الإسلامية: دراسة فقهية مقارنة مع قانون التحكيم الأردني، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، الأردن، 2021، ص 97–98.

[8] هايدي عيسي حسن علي حسن، تبعات الصفة الدولية في عقود التمويل الإسلامي: دراسة تحليلية مقارنة في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية والتشريعات الوضعية المقارنة والأحكام القضائية الدولية، **مجلة الجامعة القاسمية للاقتصاد الإسلامي**، الجامعة القاسمية، مجلد 2، العدد 1، (2022).

[9] سي سالم مليكة، مرجع سابق.

[10] عبدالقادر ورسمه غالب، منازعات البنوك بين القضاء والتحكيم، **مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية**، المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، العدد 41، (2015)، ص 90–93.

[11] محمد بخاري يوسف إبراهيم، تسوية المنازعات في المعاملات المصرفية الإسلامية، المصارف الإسلامية بالسودان: دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، كلية الدراسات العليا جامعة ام درمان الإسلامية، (2016)، ص 24–25.

[12] حسن كراوي، وجهة نظر حول الاختصاص النوعي للمحاكم التجارية للبت في المنازعات المتعلقة بعقود القرض البنكية، **مجلة الوقائع القانونية**، مجلد 2، العدد 9، (2021)، ص 13–14.

[13] ناصر محمد عبد العزيز الشرمان، النظام القانوني للمحكم في التحكيم التجاري الدولي، رسالة دكتوراه، قسم القانون التجاري، كلية الحقوق، جامعة القاهرة. (2012)، ص 6–7.

[14] خالد بن عبد العزيز بن سليمان آل سليمان، مفهوم التحكيم عند الفقهاء والقانونيين، **مجلة كلية دار العلوم**، العدد 145، (2023).

[15] خرشي نبيل، قاسم علي، شرط التحكيم التجاري الدولي في التشريع الجزائري، رسالة ماجستير، قسم الحقوق،كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الدكتور "مولاي الطاهر"-سعيدة-، (2022)، ص 22-23.

[16] تامر "محمد خير" خلف العبيات، إجراءات التحكيم، رسالة ماجستير، قسم القانون الخاص،كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط.، (2019)، ص 34-36.

[17] عبد الله محمد المحاميد، القيود الواردة على نظام التحكيم التجاري، مشروع خطة رسالة ماجستير، قسم القانون الخاص،كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، (2018)، ص 11-13.ابن

[18] ابن منظور، لسان العربي، دار صادر، الجزء (40). بيروت، (1990)، ص 60.

[19] دريس كمال فتحي، محاضرات في مادة المنازعات التجارية، تخصص قانون أعمال، قسم القانون،كلية الحقوق والعلوم السياسية،جامعة الشهيد حمه لخضر- الوادي، (2020)، ص 16-17.

[20] أسيد صلاح عودة سمحان، عقد الصلح في المعاملات المالية (في الفقه الإسلامي)، رسالة ماجستير،كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، 2006.